

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في الطهار) .

والطهار : أن يقول الرجل لزوجته : أنت علي كظهر أمي فإذا قال ذلك ولم يتبعه بالطلاق صار عائدا ولزمته الكفارة وهي : عتق رقبة مؤمنة سليمة من ا لعيوب المضرة بالعمل فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا لكل مسكين مد .
ولا يحل له وطؤها حتى يكفر